

قرارات

وزارة العدل

قرار وزير العدل رقم ٩٠٥٤ لسنة ٢٠١٣

وزير العدل

بعد الاطلاع على الإعلان الدستورى الصادر بتاريخ ٨ يوليو لسنة ٢٠١٣ ؛
وعلى قانون الإجراءات الجنائية رقم ١٥٠ لسنة ١٩٥٠ وتعديلاته ؛
وعلى قانون المرافعات المدنية والتجارية رقم ١٣ لسنة ١٩٦٨ وتعديلاته ؛
وعلى قانون السلطة القضائية رقم ٤٦ لسنة ١٩٧٢ وتعديلاته ؛
وعلى كتاب السيد المستشار رئيس محكمة شمال القاهرة الابتدائية المؤرخ ٢٠١٣/١١/١٦ ؛
وبناءً على ما عرضه السيد المستشار مساعد وزير العدل لشئون إدارة المحاكم ؛

قرر:

(المادة الأولى)

نقل مقر انعقاد (الدائرة ٥٦ كلى) جنح مستأنف للنظر فى أمر مد حبس المتهمين
فى القضية رقم ١٠٣٢٥ لسنة ٢٠١٣ جنح الأزبكية المحدد لنظرها جلسة الإثنين
الموافق ٢٠١٣/١١/١٨ من مقرها الحالى بمحكمة القاهرة الجديدة إلى سجن المرج العمومى .

(المادة الثانية)

على الإدارات المختصة بوزارة العدل والنيابة العامة تنفيذ هذا القرار .

(المادة الثالثة)

يُنشر هذا القرار بالوقائع المصرية ، ويُعمل به اعتباراً من يوم الأحد الموافق ٢٠١٣/١١/١٧

صدر فى ٢٠١٣/١١/١٧

وزير العدل

المستشار/ عادل عبد الحميد